

شرح بلوغ المرام - الدرس (69) عماد السواعير

عماد السواعير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا يهدى الله
فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له اشهد ان لا اله الا الله - 00:00:02

وحده لا شريك له واسهـد ان محمدا عبـد ورسـولـه صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـمـاـ بـعـدـ فـهـذـاـ هوـ مـجـلسـنـاـ السـادـسـ وـالـتـسـعـونـ مـنـ مـجـالـسـ شـرـحـ
كتـابـ بلـوغـ المـراـمـ مـنـ اـدـلـةـ الـاحـکـامـ لـلـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ العـسـقـلـانـيـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ - 00:00:22

رـحـمـةـ وـاسـعـةـ وـقـدـ وـصـلـنـاـ اـحـبـتـيـ فـيـ اللـهـ اـلـىـ الـحـدـیـثـ الرـابـعـ وـالـثـلـاثـینـ بـعـدـ الـمـتـّهـینـ.ـ قـالـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ رـحـمـهـ اللـهـ وـعـنـ اـبـیـ سـعـیدـ
الـخـدـرـیـ رـضـیـ اللـهـ تـعـالـیـ عـنـهـ قـالـ قـالـ رـسـولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:00:39

اـذـاـ صـلـىـ اـحـدـ کـمـ اـلـىـ شـيـءـ يـسـتـرـهـ مـنـ النـاسـ اـرـادـ اـحـدـ اـنـ يـجـتـازـ بـيـنـ يـدـيـهـ فـلـيـدـفـعـهـ فـانـ اـبـیـ فـلـيـقـاتـلـهـ اـنـمـاـ هـوـ شـيـطـاـنـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ وـفـيـ
روـاـيـةـ فـانـ مـعـهـ الـقـرـيـنـ هـذـانـ الـحـدـیـثـانـ اـحـبـتـيـ فـيـ اللـهـ - 00:00:58

تـوـبـوـاـ عـلـيـهـمـ بـقـوـلـكـمـ بـاـبـ مـدـافـعـةـ الـمـارـ حـكـمـ مـدـافـعـةـ الـمـارـ الـمـارـ الـذـيـ يـرـيدـ اـنـ يـمـرـ بـيـنـ يـدـيـهـ فـلـيـدـفـعـهـ فـانـ اـبـیـ فـلـيـقـاتـلـهـ اـنـمـاـ هـوـ شـيـطـاـنـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ وـفـيـ
بـاـبـ السـتـرـةـ وـمـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ - 00:01:25

مـنـ اـحـکـامـ وـمـسـائـلـ وـقـدـ اـوـرـدـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ حـدـیـثـ اـبـیـ سـعـیدـ الـخـدـرـیـ وـالـذـيـ قـالـ فـيـهـ قـالـ رـسـولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـاـ
صلـىـ اـحـدـ کـمـ اـلـىـ شـيـءـ يـسـتـرـهـ مـنـ النـاسـ - 00:01:47

فـارـادـ اـحـدـ اـنـ يـجـتـازـ بـيـنـ يـدـيـهـ فـلـيـدـفـعـهـ فـانـ اـبـیـ فـلـيـقـاتـلـهـ فـانـمـاـ هـوـ شـيـطـاـنـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ.ـ قـالـ اـبـنـ حـجـرـ رـحـمـهـ اللـهـ وـفـيـ روـاـيـةـ فـانـ مـعـهـ
الـقـرـيـبـ قـلـتـ سـلـمـكـمـ الرـحـمـنـ نـبـوبـ عـلـىـ هـذـاـ الـحـدـیـثـ وـالـرـوـاـيـةـ الثـانـیـةـ - 00:02:03

بـقـولـنـاـ بـاـبـ مـدـافـعـةـ الـمـارـ الـذـيـ يـرـيدـ اـنـ يـمـرـ بـيـنـ يـدـيـهـ الـمـصـلـیـ.ـ اـقـولـ اـحـبـتـيـ فـيـ اللـهـ اوـلـاـ التـخـرـیـجـ هـذـاـ الـحـدـیـثـ اـخـرـجـهـ الـبـخـارـیـ وـمـسـلـمـ
فـيـ سـيـاقـ قـصـةـ فـيـ سـيـاقـ وـقـدـ جـاءـ فـيـ الـبـخـارـیـ وـمـسـلـمـ مـنـ طـرـیـقـ حـمـیدـ بـنـ هـلـالـ عـنـ اـبـیـ صـالـحـ - 00:02:27

الـسـمـانـ وـهـوـ الـرـاوـيـ عـنـ اـبـیـ سـعـیدـ قـالـ رـأـیـتـ اـبـاـ سـعـیدـ الـخـضـرـیـ يـوـمـ جـمـعـةـ تـصـلـیـ اـلـىـ شـيـءـ يـسـتـرـهـ مـنـ النـاسـ فـارـادـ شـابـ مـنـ بـنـیـ اـبـیـ
مـعـیـضـ اـنـ يـجـتـازـ بـيـنـ يـدـيـهـ فـدـفـعـ اـبـوـ سـعـیدـ فـیـ صـدـرـهـ - 00:03:01

فـنـظرـ الشـابـ فـلـمـ يـجـدـ مـسـاغـاـ الاـ بـيـنـ يـدـيـهـ عـادـ لـيـجـتـازـ فـعـادـ لـيـجـتـازـ فـدـفـعـهـ اـبـوـ سـعـیدـ اـشـدـ مـنـ الـاـوـلـیـ فـنـالـ مـنـ اـبـیـ سـعـیدـ ثـمـ دـخـلـ عـلـیـ
مـرـوـانـ فـشـکـیـ الـیـہـمـاـ لـقـیـ مـنـ اـبـیـ سـعـیدـ - 00:03:24

هـذـاـ الشـابـ دـخـلـ عـلـیـ مـرـوـانـ اـبـنـ الـحـکـمـ اـهـ فـشـکـیـ الـیـهـ مـاـ لـقـیـ مـنـ اـبـیـ سـعـیدـ وـدـخـلـ اـبـوـ سـعـیدـ الـخـدـرـیـ خـلـفـهـ عـلـیـ مـرـوـانـ وـقـالـ اـیـ
مـرـوـانـ مـاـ لـكـ وـلـاـبـنـ اـخـیـکـ يـاـ اـبـاـ سـعـیدـ - 00:03:49

فـقـالـ اـبـوـ سـعـیدـ سـمـعـتـ النـبـیـ صـلـیـ اللـهـ عـلـیـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ اـذـاـ صـلـیـ اـحـدـ کـمـ اـلـىـ شـيـءـ يـسـتـرـهـ مـنـ النـاسـ وـارـادـ اـحـدـ اـنـ يـجـتـازـ بـيـنـ يـدـيـهـ
فـلـيـدـفـعـهـ.ـ فـانـ اـبـیـ فـلـيـقـاتـلـهـ.ـ فـانـمـاـ هـوـ شـيـطـاـنـ - 00:04:08

هـذـاـ الـحـدـیـثـ اـحـبـتـيـ فـيـ اللـهـ اـشـارـ اـلـیـهـ اـبـنـ حـجـرـ وـذـکـرـنـاـ سـيـاقـ هـذـاـ الـحـدـیـثـ وـقـصـتـهـ الـتـيـ يـخـبـرـنـاـ عـنـ اـبـوـ صـالـحـ السـمـانـ رـاوـيـهـ عـنـ
اـبـیـ سـعـیدـ الـخـدـرـیـ اـمـاـ قـوـلـهـ اـیـ قـوـلـ الـحـافـظـ - 00:04:29

اـبـنـ حـجـرـ هـوـ فـيـ روـاـيـةـ فـانـ مـعـهـ الـقـرـيـبـ قـوـلـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ اـحـبـتـيـ فـيـ اللـهـ فـيـ روـاـيـةـ فـانـ مـعـهـ قـرـيـنـ هـذـهـ الـرـوـاـيـةـ فـانـ مـعـهـ الـقـرـيـنـ
هـيـ روـاـيـةـ فـيـ حـدـیـثـ اـبـیـ سـعـیدـ - 00:04:49

روـاـهـاـ فـيـ السـنـنـ الـكـبـرـیـ فـيـ سـنـدـ صـحـیـحـ وـلـیـسـتـ فـيـ الصـحـیـحـینـ روـاـيـةـ حـدـیـثـ اـبـیـ سـعـیدـ فـانـ مـعـهـ الـقـرـيـنـ لـمـ تـرـدـ فـيـ الصـحـیـحـینـ وـانـماـ

جاءت في السنن الكبرى بسند صحيح وقد وردت هذه الرواية - [00:05:11](#)

هذه اللفظة فان معه القرين في حديث ابن عمر الذي اخرجه الامام مسلم في صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ابى فليقاتلته. فان معه القريب - [00:05:36](#)

احبتي في الله جملة ان معه القرين. والتي قال ابن حجر وفي رواية قوله في رواية يشعر ان هذه الرواية في الصحيحين هي ليست في الصحيحين وانما في السنن الكبرى - [00:06:05](#)

وهي في حديث ابن عمر المخرج في صحيح مسلم المخرج في صحيح مسلم والله تعالى اعلم اقول احبتني اذا استفدنا فائدة ان قول الحافظ ابن حجر وفي رواية هذه الرواية - [00:06:19](#)

يوهم كلامه انها في الصحيحين من حديث ابى سعيد لا هذه الرواية اخوانى في السنن الكبرى وهي بسند صحيح. وهي ايضا في هذا اللفظ بهذا النص جاءت من حديث ابن عمر في صحيح مسلم - [00:06:42](#)

كما خرج في صحيحه قال قال رسول الله صلوات ربى وسلامه عليه اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ابى فليقاتلته فان معه القرين فان معه القريب - [00:07:00](#)

هذا فيما يتعلق احبتني في الله هذا ما يتعلق بتخريج هذا الحديث الالفاظ معنى قوله صلوات ربى وسلامه عليه فليدفعه اي فلينحه معنى قوله فليدفعه اي فلينحه ودفعه يكون في نحره. كما جاء - [00:07:17](#)

في رواية في صحيح مسلم فليدفع في نحره صحيح مسلم لفظ الحديث حديث ابى سعيد فليدفع في نحره اللي يدفع في نحره هذا معنى قوله فليدفع المقصود احبتني بالدفع ها هنا ان يدفع المصلي - [00:07:47](#)

في صدري في نحر من اراد ان يجتاز. ومعنى قوله فليقاتلته اي يزيد في دفعه بشدة يا ابا المار الا ان يأمر فان المصلي يزيد في دفعه اشد من الاول - [00:08:15](#)

وقد جاء في رواية الاسلامي فان ابى فليجعل يدهم في صدره ويدفعه ان يجعل يده في صدره ويدفعه المراد احبتني في الله بالمقاتلة ها هنا بالاجماع الدفع بشدة وليس المقاتلة بالسلاح - [00:08:36](#)

التي قد تفضي الى القتل المراد بالدفاع بالمقاتلة ها هنا فليقاتلته. ليس المقصود ان ان تشهد عليه سلاح وان تقتله لا باجماع العلماء المراد بالمقاتلة هنا الدفع بشدة ان يدفعه - [00:09:02](#)

ثم يقاتلته ان ابى تدفعه بشدة او بطريقة اشد من الاولى تضع عظمك في صدره ثم ابعده وتنحيه جانبا احبتني في الله كما قلت لكم هذا المعنى اتفق عليه العلماء - [00:09:20](#)

ومعنى قوله فانما هو شيطان في حديث ابى سعيد فانما هو شيطان المقصود هنا اخوانى انه شيطان انسى الشيطان معناه كل من شط وبعد من الانس والجن يسمى شيطان شياطين الانس والجن كما جاء في كلام ربنا سبحانه - [00:09:40](#)

وتعالى فانما هو شيطان يعني انسى تعدى وظلم نعم والقرین معنى القرین المقارن هو المصاحب. القرین اللفظة التي جاءت في رواية كما قلنا هو المقارن المصاحب من شياطين الجن فكل انسان معه - [00:10:03](#)

قرین معه قرین كما ان له ومعه ملائكة تحفظه حفظنا الله واياكم من شياطين الانس والجن وولي ذلك والقادر عليه. انتقل معكم احبتني في الله الى المسائل والفوائد التي تضمنها حديث ابى سعيد الخدرى - [00:10:25](#)

المسألة الاولى اتفق العلماء احبتني في الله على مشروعية دفع المصلى للمار الذي يريد ان يجتاز بين يديه اذا كان له سترة اتفق العلماء على مشروعية دفع الشخص الذي يريد ان يمر - [00:10:45](#)

بين يديه ودون السترة. يريد ان يقطع عليه صلالته اتفق العلماء احبتني في الله على مشروعية ذلك نقل الاتفاق ابن بطال وغيره فهذا باتفاق العلماء امر مشروع وليس مستنكرًا وليس مستنكرا كما يظن - [00:11:11](#)

بعض الناس المسألة الثانية يا اخوانى اختلف العلماء هل الامر بمدافعة من اراد ان يقطع عليك صلالتك هل هذا الامر للوجوب او للاستحباب تأملوا احبتني في الله النبي صلى الله عليه وسلم يقول كما في حديث ابى سعيد اذا صل احدهم - [00:11:34](#)

لشيء يستره من الناس. فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه هذا الامر بالمدافعة والمقاتلة والمنع هل هو امر للوجوب او هو امر للاستحباب. يعني هل يجب على المصلي ان يدفع من اراد ان يقطع عليه صلاته؟ او يستحب له - 00:11:55

هم اتفقوا على المشروعية. لكن اختلفوا هل هذا الامر واجب؟ او هو مستحب. وهذه مسألة مهمة تلزمني وتلزمك. فانا وانت نصلي وقد يحاول احد ان يمر بين ايدينا ما وجود السترة - 00:12:20

فهل يجب علينا مدافعته امه او ان ذلك مستحب فحسب. اقول احبتني في الله ذهب جمهور العلماء الحناف والمالكية والشافعية والحنابلة في رواية ذهبوا ذهبوا ذهبوا الى ان المدافعة مستحبة وليس واجبة - 00:12:38

ونقل الامام النووي او حکی الامام النبوی الاجماع حکی الامام النووي الاجماع فقال لا اعلم احدا من العلماء اوجبه يقول الامام النووي لا اعلم احدا من العلماء اوجبه. واصحاب هذا القول وهم جماهير اهل العلم. وكما قلت لكم حکی الاجماع على ذلك استدلوا بحديث الباب. حديث ابيه - 00:13:08

سعید الخدیری رضی الله تعالی عنہ قالوا ان هذا الامر يدل على الاستحباب. كذلك استدلوا على ان الامر للاستحباب استدلوا بحكایة الاجماع 00:13:38

قالوا اجمع العلماء على ان هذا الامر مستحب وليس واجبا لذلك هو مستحب اذا استدلوا حکایة الاجماع على الاستحباب. والقول الثاني احبتني في الله في هذه المسألة وهو رواية عن الامام احمد - 00:13:57

وهو قول الظاهریة ابن حزم الظاهری واصحابه قالوا ان مدافعة المصلي للمار واجبة يجب عليك ان تمنع من اراد ان يجتاز ان يقطع عليك صلاتك وهؤلاء الحنابلة في رواية احمد في رواية - 00:14:18

والظاهریة احبتني في الله استدلوا بالحديث استدلوا بحدث الباب وهو قوله فليدفعه فليدفعه فليدفعوا هذه صيغة من صيغ الامر والامر يدل على الوجوب. ودليل الوجوب عندهم من ثلاثة اوجه. اولا قوله فليدفعه - 00:14:44

فهذا الفعل من صيغ الامر فعل مضارع دخلت عليه لام الامر وهذا من صيغ الوجوب والامر احبتني في الله الاصل فيه انه يدل على الوجوب ما لم يوجد قرينة تصرفه عن الوجوب للاستحباب - 00:15:11

وكذلك مما يقوى الوجوب احبتني في الله. قول النبي صلوات ربی وسلمامه عليه. فان ابی فلیقاتله انما هو شیطان الامر بالمقاتلة يدل على وجوب منع المجتاز من الاجتیاز كذلك جاء في رواية وهذا مما يقوى الامر بالوجوب يا کرام - 00:15:27

جاء في رواية لهذا الحديث فلا يدع احدا يمر بين يديه فهذا نهي والنهي يدل على التحریم ترك هذا المار يمر بين يديك اذا هذا احبتني في الله هذه الداللة كلها تدل على ان الامر - 00:15:50

الواردة في هذا الحديث يحمل على الوجوب والقول الثالث في هذه المسألة وقال به بعض العلماء التفریق بين ما اذا كان المار امرأة او حمار او كلب اسود قالوا اصحاب هذا القول اذا كان المار امرأة - 00:16:10

او حمارا او كلبا اسود فيجب عليك ايها المصلي ان تمنعه من المرور. لماذا؟ قالوا لأن هؤلاء يقطعون الصلاة ويبطلونها كما تقرر معنا في الدرس الماضي هذا القول الثالث اذا كان المار احد هذه الاشياء الثلاثة فيجب عليك ان تمنعه. فان لم يكن احد هذه الاشياء الثلاثة فليس واجبا وانما مستحب لك - 00:16:33

ان تمنعه من قطع الصلاة عليك والقول الرابع احبتني في الله في هذه المسألة قالوا اذا كان هذا المار لا يجد طريقا الا المرور بين يدي المصلي فلا يجب عليك ان تمنعهم - 00:17:00

وانما يستحب لك ان تمنعه قالوا اذا كان المار لا يجد طريقا ان المرور بين يدي المصلي لا يجب على المصلي ان يدفعه وانما يستحب له ان يدفعه فان كان المار - 00:17:27

وان كان المار يجد مكان اخر يستطيع ان يمر من وراء المصلي. يستطيع ان يمر من وراء السترة وهنا احبتني في الله يجب عليك ان تمنعه. اذا هذا هو القول الرابع في هذه المسألة. اعيد القوال حتى تضبط. جمهور العلماء قالوا - 00:17:44

يستحب مطلقا ولا يجب الحنابلة في رواية والظاهرية قالوا يجب مطلقا القول الثالث فيه تفصيل وقال لي بعض العلماء قالوا اذا كان

المار امرأة قلب اسود هذه الاشياء الثالثة يجب عليك ان تمنعها. من المرور بين يديك. والباقي يستحب. والقول الثالث قالوا اذا كان لهذا المار يجد طريق اخرى - 00:18:02

غير المرور بين يديك فيجب عليك ان تمنعه فان لم يجد المار الا المرور بين يديك فلا يجب عليك ان تمنعه وانما يستحب لك استحبابا هذه الاقوال الاربعة والراجح احبتى في الله - 00:18:28

الراجح من هذه الاقوال الاربعة عندي هو القول الثاني وهو قول احمد في رواية قوله الظاهرية وهو ان منع المار واجب ودليل الوجوب عندي او دليل ترجيح الوجوب عندي احبتى في الله - 00:18:44

صراحة الامر فان الحديث جاء بالامر الصحيح الصريح بمنع المار من المرور بل ان النبي صلوات ربى وسلمه عليه امرنا بالدافعة فان ابى امرنا بالمقاتلة وهي مدافعة بصورة اشد من المدافعة الاولى ونهانا - 00:19:06

قال فلا يدع احدا يمر بين يديه فلا يدع احدا يمر بين يديه. فكل هذه النصوص يا اخوانى تدل وكذلك لو تأملتم القصة قصة الحديث التي سقتها لكم ابو سعيد - 00:19:31

قاتل ودافع هذا الشاب ومنعه من من المرور وهذا فهم الصحابي وهو راوي الحديث. لهذا الحديث وكيف طبقه تطبيقا عمليا؟ واقول احبتى ناظر في صلاتنا اليوم وفي تساهلنا ونسينا في البيوت غفر الله لنا - 00:19:49

لا تعبا من يمر امامك طفلا كان او حتى امرأة او غير ذلك. ولقد تقرر في درسنا الماضي ان مرور المرأة بين ذي السترة تبطل صلاة الرجل. وكذلك قلنا ان - 00:20:08

لانها تبطل كذلك صلاة المرأة. لكنني اقول احبتى في الله الواجب علينا ان نحرض اشد الحرث على اتخاذ ستة والواجب علينا ان نحرض اشد الحرث على مدافعة من اراد ان يجتاز وان يقطع عليك صلاتك. ولنتذكر - 00:20:21

قوله صلوات ربى وسلمه عليه فان معه القرين الشيطان يريد ان يبعث بصلاتك يريد ان يشغل وان يصرف قلبك عن الخشوع بين يدي الله اعظم مقام بين يدي الله في هذه الدنيا مقامك في الصلاة - 00:20:40

فمن احسن في ذلك المقام احسن في بقية المقامات ومن اساء وتعدى وظلم ولم يحسن في قيامه ووقفه بين يدي الله في محرب الصلاة فانه فيما سوى ذلك اشد اساءة وتضييقا والله المستعان - 00:20:59

الصلاה اذا صلحت صلح العمل كله. واذا فسدت فسدت العمل كله نسأل الله السلامة والعافية في النحرث احبتى في الله على اتخاذ جميع اسباب القلب وخشوعه ان نعزم الصلاة وان نعلم ابناءنا - 00:21:21

نعلم الصغار والكبار ان المرور بين يدي المصلي ممنوع ولا يجوز شرعا. ولقد ذكرنا احبتى في الله الصور في حكم المرور وكيف انه اثم هذا المار والله المستعان. اقول سلمكم الرحمن - 00:21:38

المسألة الثالثة المدافعة احبتى في الله يكون بالاسهل ابتداء المدافعة فكونوا بالاسهل ابتداء فلا نبادر فلا نبادر نجعل المدافعة بالاشد الا هذا الحديث على ان منع مرور بين يدي المصلي من قبل المصلي يكون - 00:21:58

بدءا بالاسهل ويكون على مراحل احبتى في الله المرحلة الاولى الدفع المرحلة الاولى الدفع والدفع يكون على مرحلتين او لا تبدأ بالمدافعة والمدافعة اخوانى مراتب المرتبة الاولى بالاشارة اراد احد ان يمر تشير اليه - 00:22:32

هكذا وانت تصلي اراد احد ان يمر اشر يدك هذه المرحلة الاولى اصر على المرور المرحلة الثانية تضع يدك على صدره يمنعه تلمسه في صدره وتنمعه من من النور هذه المرحلة - 00:22:58

تسمى مدافعة اذا اصر ننتقل الى المرحلة الثانية وهي المقاتلة. للمصلي اذا لم يمتنع المرء ان يقاتلها وضابط المقاتلة احبتى في الله ان تدفعه بشدة اشد من المرة الاولى المروره قلنا اشرت - 00:23:19

وفيما وضعت يدك على صدرى المرة الثانية تدفعه هكذا تتحيه عنك جانبا تتحيه عنك جانبا. وقد جاء في في خبر ان الامام احمد كان يصلي في بغداد اراد رجل ان يمر بين يديه فدفعه فلم يندفع - 00:23:44

دفعه بطريقة اشد من الطريقة الاولى. معه الشيطان فان ابى فليقاتله فان معه القرين واقول احبتى في الله مسألة مهمة اتفق جماهير

العلماء على ان المقالة مرحلة اشد من المدافعة - 00:24:06

لكن ثمة خلاف بينهم في حد هذه المقالة هل المقالة ان تبقى تقاتله وتبقى تتصارع معه قولها حد معين. اقول احبتني في الله اختلف العلماء على قوله القول الاول قالوا المقالة - 00:24:24

تكون الى حد لا يصل فيه هذا المصلي الذي يدافع الى حركة تذهب خشوعه وتصل الى اشكال اكبر من اشكال مرور هذا المصلي ان تبدأ تقاتل معه قالوا هذا ليس هو المقصود بالمقالة - 00:24:42

القول الثاني قالوا لا يقاتله بكل ما تحصل به المدافعة ولو كثرت الحركة في الصلاة والاظهر والله تعالى اعلم القول الاول يا اخواني ان تكون هذه المقالة الى حد لا يخرج المصلي عن صلاته - 00:25:06

ولا يجعل حركته هذه حركة كثيرة تذهب صلاته والله تعالى اعلم لان المقصود وهو المقصود من المنع يا اخوان المقصود من منع المصلي المحافظة على الخشوع. وحضور القلب. فاذا ما اشتغل الانسان بالمقالة فانه ضيع الخشوع الذي من اجله قال - 00:25:26
اذا نقول ان اردنا التشبيه تصلي اراد احد ان يمر تشير اليه تقدم قضايا ذاك على صدره او على رأسه اذا كان صغير على اي جزء من بدني تمنعنيه تضع يدك عليه - 00:25:48

كابن اباء تدفعه هذا هو حد المقالة والله تعالى اعلم والله اعلم قلت لكم اتفاق العلماء انها ما تكون بالسلاح انا ما تكون بحد يعني يصل بها الى معنى المقالة التي هي القتل والله - 00:26:04

المستعان نعم المسألة الرابعة يا اخواني من مسائل اذا روسينا اليوم هل هذه المسألة هل المدافعة مقيدة لمن اتخذ سترة او هي مطلقة لمن اتخذ سترة او لم يتتخذ سترة - 00:26:28

بمعنى يا اخواني هل المقالة حق لمن جعل امامه سترة او هي حق لكل مصلي. جعل سترة او لم يجعل سترة نقول احبتني في الله ذهب جمهور العلماء ذهب جمهور العلماء وحكي الاجماع على ذلك - 00:26:46

الى ان هذا الحق وهي المدافعة حق للمصلي الذي اتخذ سترة اما المصلي الذي لم يتتخذ سترة فليس له ان يدافع استدالا يا اخواني بالحديث استدالا في الحديث. حديث ابي سعيد لو تأملتموه احبتني في الله - 00:27:06

قال اذا صلی احدهم الى شيء يستره اذا صلی احدهم الى شيء يستره. اذا دل على ان الامر متعلق باي شيء اتخاذ السترة. دل على ان الامر متعلق باتخاذ السترة - 00:27:31

فقالوا احبتني في الله اذا لم يتتخذ سترة فهو اصلا مفرط وقد سقط حقه في المدافعة جمهور العلماء بل جماهير العلماء بل حكي الاجماع على ان المدافعة حق مشروع لمن اتخذ سترة - 00:27:53

اما من لم يتتخذ سترة فليس له المقالة والمدافعة ليس له المدافعة والمقالة. لانه مفرط. ولان النصوص ذكرت او ذكرت جاءت مقيدة باتخاذ السترة هذا القول الاول في هذه المسألة - 00:28:16

وهذا القول اختاره الامام ابن القيم الحافظ ابن حجر والامام الشوكاني والصنعاني وجمع من العلماء والقول الثاني احبتني في الله ان المدافعة ومن عالمار حق لجميع المصليين سواء اتخذ سترة او لم يتتخذ سترة - 00:28:41

اتخذ سترة او لم يتتخذ سترة قالوا احبتني في الله اصحاب هذا القول الذين قالوا باهذا الحق عام لكل مصلي وهم وهذا قول عند الحنابلة ووجه عند الشافعية قول عند الحنابلة ووجه عند الشافعية - 00:29:01

قالوا باهذا الحق عام لكل مصلي اتخاذ سترة او لم يتتخذ طبعا الا المأمور كما هو معلوم. المأمور ليس له ان يمنع احد. لان سترة الامام سترة له. اقول احبتني في الله - 00:29:27

هؤلاء قالوا للمصلي ان يدفع المار الذي يريد ان يمر بين يديه ولو لم يتتخذ سترة استدالا احبتني في الله. بالاحاديث المطلقة بالاحاديث المطلقة غير المقيدة بالسترة في حديث ابي سعيد - 00:29:42

حديث ابي سعيد الخضري جاء في حديث ابي سعيد الخدري احبتني في الله ذكر المقالة دون تقييد لها اقول دون تقييد لها بالسترة. قال في صحيح البخاري قال اذا مر بين يدي احدكم - 00:30:06

شيء وهو يصلي فليمنعه فان ابى فليقاته فانما هو حديث ابى سعيد ليس فيه ذكرى السترة. قال اذا مر بين يدي احدهم شيء وهو يصلي فليمنعه هنا هذا الحديث في صحيح البخاري ليس فيه التقييد بالسترة - 00:30:31

كذلك حديث ابن عمر في صحيح مسلم والذي ذكرنا اليه في التخريج. حديث ابن عمر في صحيح مسلم احبتى الا هذا هو لفظه قال صلى الله عليه وسلم اذا كان احدهم يصلي 00:30:54

فلا يدع احدا يمر بين يديه. قال اذا كان احدهم يصلي سواء صلى الى ستة او الى غير ستة. قال فلا يدع احدا يمر بين يديه. نقول احبتى في الله هذان الحديث ان - 00:31:13

وغيرهما من ادلة اصحاب القول الثاني بان هذا الحق وهو منع المرور لكل مصل سواء اتخذ ستة ام لم يتخذ ستة وكذلك قالوا احبتى في الله هذا المرور محرم هذا المرور محرم - 00:31:29

فانت ايه المصلى لابد ان تمنع هذا الانسان من فعل المحرم حتى ولو لم تتخذ ستة هذا تعليل قالوا المرور محرم. فيجب عليك ايه المصلى او يشرع لك ايه المصلى - 00:31:50

ان تمنع هذا من الوقوع الاثنين. وقالوا احبتى في الله لا نحمل المطلق على المقيد المطلق هنا احبتى في الله الاحاديث التي جاءت دون ذكر السترة والمقييد الاحاديث التي قيدت المنهى بالسترة كحديث الباب. قالوا لا نحمل المطلق على المقيد. لماذا - 00:32:07

قالوا لأن السترة هنا قيد اغليبي ما معنى قيد اغليبي يا اخوانى؟ اي ان الغالب على المصلى انه يتخذ ستة وجاء ذكرها على صورة ان هذا هو الغالب على المصلين - 00:32:32

والقيد الاغليبي لا مفهوم له عند الاصوليين. لا اعتبار له القيد الاغليبي لا اعتبار له وربائبكم اللاتي في حجوركم. قالوا هذا الريب التي في الحجر والتي ليست في الحجر. لماذا؟ قالوا هذا قيد اغليبي - 00:32:50

اقول احبتى في الله. قالوا هذا قيد اغليبي اي ذكر السترة في الاحاديث. والقيد الاغليبيون لا مفهوم فله قالوا ايضا لا تعارض بين المطلق والمقييد فيبقى المطلق على اطلاقه والمقييد على تقييده وهذا هو الراجح - 00:33:11

في هذه المسألة والله تعالى اعلم الراجح يا اخوانى الخلاصة ان المنهى حق لمن اتخذ ستة ومن لم يتخذ ستة لصحة الادلة المطلقة وهذه المطلقة لا نحملها على المقيد بل تبقى على اطلاقها ويبقى المقيد على تقليله على تقليله - 00:33:34

فلان القيد وهو السترة اغليبي والله تعالى اعلم. والقيد الاغليبي لا مفهوم له كما هو مقرر عند الاصوليين والله تعالى اعلم ايضا احبتى في الله من فوائد هذا الحديث زادنا الله واياكم علما وفهمها وحرص جواز تسمية الانسي بالشيطان - 00:33:55

يجوز ان تقول عن الانسان شيطان؟ نعم لأن النبي صلوات ربى وسلامه عليه قال فانما هو شيطان قلت لكم شيطان مأخوذ من الفعل شطة او شطنا. بمعنى ابتعد بمعنى ابتعد - 00:34:19

شياطين الانس والجن كما جاء في القرآن الكريم يجوز تسمية الانسي بالشيطان كما جاء في هذا الحديث احبتى في الله فان النبي صلوات ربى وسلامه عليه قال فانما هو - 00:34:36

الشيطان ذلك ان الشيطان احبتى في الله يفتتن الناس عن دينهم وكل من فتن الناس عن دينهم اشغلهم صرفهم عن خشوعهم وعن عباداتهم وعن طاعاتهم الشهوات والشبهات فيسمى شيطان يسمى - 00:34:54

ايضا احبتى في الله الفائدة الاخيرة من فوائد هذا الحديث ما هي الحكم من منع المار او لا المحافظة على خشوع المصلين ومنع التشويش عليه المحافظة على خشوع المصلى ومنع التشويش - 00:35:15

كذلك احبتى في الله منع وقوع هذا المار في الحرام انت مأمور بان تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتمنع وقوع المنكر ما استطعت الى ذلك سبيلا. هذه هي الفوائد والمسائل التي يسر الله اعدادها وذكرها في هذا الدرس. اسأل الله جل في علاه - 00:35:39

ان يزيدني واياكم علما وفهمها وان يزيدنا واياكم حرصا وفقها في الدين انه لي ذلك وال قادر عليه. هذا والله تعالى اعلى واعلم وصلى الله على محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. والحمد لله رب العالمين - 00:36:00

- 00:36:15